

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٦٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات :

- ١ - محكمة جناح مركز بنها المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٠٨٣١ ، ٢٠٨٧١ لسنة ٢٠١٥ جناح مركز بنها .
- ٢ - محكمة جناح شبين القناطر المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٠٠٧٤ ، ٢٠٠٧٥ لسنة ٢٠١٥ جناح شبين القناطر .
- ٣ - محكمة جناح طوخ المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢١٠٤٧ ، ٣١٨٩٦ لسنة ٢٠١٥ جناح طوخ .

والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٩/١٩ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٩/١٩

صدر فى ٢٠١٥/٩/٧

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند